(د) : الضرائـــب العقاريـــــة

(١)

الهيئة المصرية العامه للبترول – نزاع – بين الهيئة محافظة القاهرة – حول مطالبة الهيئة بسداد مبلغ ١٦٩٨٨٦.٥٠ جنية قيمة الضرائب العقارية على مبنى الهيئة الكائن بالعقار رقم ٢ ش ٢٧٠ المعادى الجديدة .

استبان للجمعية العمومية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٤/٢٧ أن المشرع بعد أن قرر فرض الضريبة على العقارات المبنية عدد العقارات التى لا تخضع لها ، ومن بينها العقارات المملوكة للدولة ، وأن المقصود بالعقارات المملوكة للدولة العقارات المملوكة لها والمخصصة للمنفعة العامة ، وأن الدولة فى هذا المجال تشمل جميع الأشخاص الأعتبارية العامة كالوزارات والمصالح والهيئات العامة ووحدات الأدارة المحلية أى جميع الأشخاص الأعتبارية العامة المكونة للدولة ، وأن مناط الأعفاء من الضريبة المشار اليها أن تكون العقارات مملوكة للدولة ومخصصة للمنفعة العامة .

وفى ضوء ما تقدم ولما كان الثابت أن العقار رقم (٢) بشارع (٢٧٠) بالمعادى الجديدة مملوك للهيئة المصرية العامة للبترول ومخصص للمنفعة العامة لكونه يستغل كمقر ادارى للهيئة ، ومن ثم فأنه يتحقق فى شأنه مناط الأعفاء من الضريبة ، بما لا يغدو معه ثمة التزام على الهيئة بسداد الضريبة العقارية عنه .

مـــؤدى ذلـــك :

عدم التزام الهيئة المصرية العامة للبترول بأداء مبلغ (١٦٩٨٨٦.٥٠ جنية) الى محافظة القاهرة (مأمورية إيرادات البساتين) كضريبة على العقار محل النزاع .

(فتوى رقم : ١٩٣ – بتاريخ : ٢٠١١/٥/١٨ – ملف رقم : ٤٠٠٢/٢/٣٢)